

قرار وزاري رقم (١٢٣/أ) لسنة ٢٠١٦ بتعديل القرار

الوزاري رقم(٩٣/أ) لسنة ٢٠١٦ بشأن شروط شغل

الوظائف في إدارة رعاية الأحداث تطبيقاً للقانون رقم ١١١

لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الأحداث

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ بشأن

الخدمة المدنية .

- وعلى المرسوم الصادر في ٤/٤/١٩٧٩ بشأن نظام الخدمة المدنية.

- وعلى المرسوم الصادر في ٧ يناير ١٩٧٩ بشأن احصاصات وزارة

الشئون الاجتماعية والعمل .

- وعلى القانون رقم ١١١ لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الأحداث .

- وعلى القرار الوزاري رقم (٩٣/أ) لسنة ٢٠١٦ بشأن شروط شغل

الوظائف في إدارة رعاية الأحداث.

- وبعد عرض وكيل الوزارة .

- وبناء على ما تفضيه مصلحة العمل .

## المحامي مسفر عايض



mesferlaw.com  
مادة أولى

تضاف إلى الجداول المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٩٣/أ لسنة ٢٠١٦ ما يلي :

- جدول رقم (١٨) : رئيس مكتب المراقبة الاجتماعية والرعاية اللاحقة .

- جدول رقم (١٩) : رئيس قسم الإعداد والتدريب المهني .

- جدول رقم (٢٠) : رئيس قسم الدعم الإداري .

### مادة ثانية

على الجهات والإدارات المختصة كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار

ويعمل به اعتباراً من تاريخ ٣١/١٢/٢٠١٦ وينشر في الجريدة الرسمية

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

ووزير الدولة لشئون التخطيط والتنمية

هند صبيح براك الصبيح

صدر في: ٢٨ صفر ١٤٣٨ هـ

الموافق: ٢٨ نوفمبر ٢٠١٦ م